

الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل

& باب ما يلزم الإمام والجيش .

قوله يلزم الإمام فعل كذا الخ .

هذا المذهب وعليه جماهير الأصحاب وقطع به أكثرهم وقيل يستحب .

فائدة قوله فمن لا يصلح للحرب يمنعه من الدخول ويمنع المخذل والمرجف .

فالمخذل هو الذي يقعد غيره عن الغزو .

والمرجف هو الذي يحدث بقوة الكفار وكثرتهم وضعف غيرهم .

ويمنع أيضا من يكاتب بأخبار المسلمين ومن يرمي بينهم بالفتن ومن هو معروف بنفاق

وزندقة .

ويمنع أيضا الصبي على الصحيح من المذهب ذكره جماعة وقدمه في الفروع .

وقال في المغني والكافي والبلغة والشرح والرعاية الكبرى وغيرهم يمنع الطفل زاد المصنف

والشارح ويجوز أن يأذن لمن اشتد من الصبيان .

تنبيهان .

أحدهما ظاهر قوله ويمنع المخذل أنه لا يصحبهم ولو لضرورة وهو صحيح وهو ظاهر كلام الأصحاب

وقيل يصحبهم لضرورة .

الثاني ظاهر قوله ويمنع النساء إلا طاعنة في السن لسقي الماء ومعالجة الجرحى .

منع غير ذلك من النساء وهو صحيح وهو ظاهر كلام الأصحاب .

وقال بعض الأصحاب لا تمنع امرأة الأمير لحاجته كفعل النبي صلى الله عليه وسلم منهم

المصنف والشارح